

حول تكبير من أدرك الإمام في التشهد الأول/السبت(80-30-5202م(٨ رمضان ١٤٤١هـ

صلاح الصاوي

كيف يكون الدخول في الجماعة متأخراً؟ لما يكون الإمام والمصلون في التشهد الأول دخل الإمام جالس في التشهد الأول. كيف يدخل في الصلاة؟ يعمل تكبيرتين الله أكبر الله أكبر. ولا تكبيرة واحدة - [00:00:00](#)

تغني عن تجوية الاحرام وتكبيرة الانحطاط الى الجلوس الواجب على المأموم عند الدخول في الصلاة والإمام في التشهد الأول ان يكبر تكبيرة واحدة للاحرام وجوباً لا تصح الصلاة ولا تنعقد الا بها وهو واقف - [00:00:17](#)

والاولى بعد ذلك ان ينحط للتشهد الاخير بتكبيرة ثانية. الاولى بعد هذا ان ينحط للتشهد الاخير بتكبيرة. يعني ايه ثانية؟ فهذا هو الذي آآ ينبغي له وعليه فتوى الذي الدائمة للافتاء في بلاد الحرمين. متابعة لنفس السؤال - [00:00:39](#)

دخل في الجماعة متأخراً المصلون راکعون او ساجدون. برضو يكبر تكبيرة وحدة الاحرام ولا هتكبر دين اذا ادرك الإمام راکعاً يكبر اولاً وهو واقف تكبيرة الاحرام ثم يكبر حين ينحني للركوع هذا هو الاصل - [00:01:05](#)

الاصل ان يكبر تكبيرتين ولا هم اهل الاحرام فرض عند الجميع. لا بد منها ولا غنى عنها. والثانية فرض عند بعض اهل العلم الركوع. وذهب كثير منهم الى انها سنة عند الإمام احمد فريضة. ليه؟ قال لان النبي صلى الله عليه وسلم كبر - [00:01:25](#)

وامر بالتكبير تكبيرة الانتقال وقال صلوا كما رأيتموني اصلي. فدل ذلك على وجوب التكبيرات لانتقال تأسيساً به وتنفيذاً لامره اما تربية الاحرام فريضة عند الجميع لا يدخل الصلاة الا بها - [00:01:48](#)

لو دخل بالنية ولم يكبر لم تنعقد صلاته. فلا بد من التكبير في اول الصلاة وهي التكبيرة التي يقال لها تكبيرة الاحرام الوالدة في حديث مفتاح الصلاة الطهور تحريمها التكبير اي التكبير الاول. لكن اذا جاء والإمام - [00:02:08](#)

فقد يضيق الوقت. فان ترك تكبيرة الركوع صح عند جمع من اهل العلم لضيق الوقت. لكن اذا اتى بهما معا تربية الاحرام وتربية يعني آآ الانتقال الى الركوع فهذا هو الاحوط. وفيه - [00:02:28](#)

خروج من الخلاف فينبغي له ان ياتي بهما على الاصل يكبر عواقف التربية الاولى تربية الاحرام. ثم تكبيرة عند انحنائه وانخفاضه للركوع متى تيسر له ذلك. فهذا هو الاحوط والاولى. ومتى ترك الثانية - [00:02:48](#)

لضيق الوقت اجزأته الركعة. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات - [00:03:08](#)